القواعد الأربع الكبرى في لغة العرب

د. حسن أحمد العثمان

جامعة أم القرى - مكة المشرفة

ملخَّص

العربيةُ نظامٌ كُلّي مكوَّن من أنظمة فرعية، كنظام الأصوات والمقاطع والنَّبر والتنغيم والمباني الصرفية والإعراب والمطابقات والروابط والأدوات والرُّتب والتّضامّ، وغير ذلك.

وقواعدُ العربية التي بُنيت عليها وقُعِّدتْ بها قواعدُها: كبرى وكلية وصغرى.

فالكبرى: ثوابتُ وظواهرُ في نظام اللغة لا غنى لها عنها، ومراعاتُها مقدَّمةٌ على مراعاة ما سواها من الظواهر، وإنْ عارَضها أمرٌ لم يُلتفت إليه، ولم يُؤبه له؛ وإن خالف ذلك قاعدةً معروفةً لديهم في باب من الأبواب، وهذه القواعد الكبرى أربعة، هي: أمنُ اللَّبس، والتماس الخفّة، وإقامة العدل، والاطّراد.

والكلّية: ظواهرُ شائعةٌ في نظام اللغة وكلّياتٌ منضبطةٌ لا تخصُّ بابًا بعينه، بل تراها شائعةً في جميع الأبواب، كالضابط القائدِ لتلك الصغرى للخضوعِ والانصياعِ للكبرى والعملِ بما يُوافقها.

والصغرى: تلك الضوابطُ والجزئياتُ الخاصَّة بكلّ باب من الأبواب، أو هي تلك التي وراء العِلَلِ التعليميةِ الأُوَلِ.

ولئن تقرّر أنّ أصولَ الصناعة النحوية السماعُ والقياسُ والإجماعُ والاستصحابُ، فإنّ ضوابط المسائل الفرعية الخاصة بكلّ باب ما كانت لتقرَّ ويَهتدي إليها التفكيرُ النحويُّ إلا بالاستناد إلى مجموعة من الأصول والضوابط الكليّة الحاكمة لجميع الأبواب.

وإنّ المتدبّر هذه الأصولَ والضوابطَ الكلّيةَ يراها راجعةً إلى قواعد أربعة، وخاضعةً لها، وبيانُ هذه الأربعة، والاستدلالُ لصحّة مذهبي هذا هو ما عُقد له هذا البحثُ.

الكلمات المفتاحية: القواعد الصغرى، القواعد الكلية، القواعد الكبرى أربعة، أمنُ اللَّبس، التماس الخفّة، إقامة العدل، الاطّراد، الرتبة، التضامّ.

Arap Dilinde Dört Büyük Kaide
Dr. Hasan Ahmed el-Usman
Özet

Arapça, farklı alt sistemleri bünyesinde toplayan tamamıyla sistematik bir dildir. Söz gelimi sesler, paragraflar, vurgu, tonlama, sarf kuralları, irab, eş anlamlılar, bağlaçlar, edatlar, sıralamalar, eklemeler vb. Arapçanın küllî sisteminin içindeki alt sistemlerdir. Arapçanın, üzerine inşa ve bina edildiği kurallar, büyük, küllî ve küçük kurallar olmak üzere üç kısımdır.

Büyük kurallar, Arapçanın sisteminde yer alan kendisinden vazgeçilmesi mümkün olmayan sabiteler ve olgulardır. Bu kuralların itibara alınması diğer olguların itibarından önce gelmektedir. Eğer herhangi bir olgu, söz konusu büyük kurallardan biriyle çelişirse veya herhangi bir bahiste maruf olan bir kurala muhalif olursa bu durumda olgu dikkate alınmaz ve kendisine iltifat edilmez. Büyük kurallar, dört tanedir. Bunlar, herhangi bir iltibastan emin olma, dilin kolay olmasını arzulama, dengeyi sağlama ve tutarlılıktır.

Küllî kurallar, dil sistemi içinde yaygın olan ancak herhangi özel bir bahiste bulunmayan bundan ziyade tüm bahislerde yaygın olarak görülen düzenli kurallardır. Bunların örneği, küçük kuralları yöneten ve büyük kurallara boğun eğip ona uygun şekilde kullanılan kurallardır.

Küçük kurallar, her bahiste bulunan cüzi kaideler veya birinci derecede talimî illetlerin ardında bulunan kurallardır.

Nahiv yapım ilkelerinin gerçekleşmesi için sema', kıyas, icmâ ve istishâba gerek vardır. Her bölümle ilgili alt konuların kuralları, her bahis için geçerli olan küllî ilkeler ve kurallar mecmuasına dayanmadan nahvî düşünme için kullanılmamalıdır.

Bu küllî ilke ve kuralları inceleyenler bunun dört ana kurala istinat ettiğini ve ona özel olduğunu göreceklerdir. Ben ise bu çalışmamda bu dört kuralı açıklayıp bu görüşümün doğru olduğuna dair deliller getirdim.

Anahtar Kelimeler: Küçük kurallar, küllî kurallar, dört büyük kural, iltibastan emin olma, dilin kolay olmasını arzulama, dengeyi sağlama, tutarlılık, sıralama, ekleme.

The Four Major Principles of the Arabic Language
Dr. Hassan Ahmed Al-Othman
Abstract

Arabic is a total system consisting of subsystems, such as sounds, syllables, stress, intonation, morphological constructions, syntax analysts, antithesis, conjunctions, articles, word order, collocation, etc. The principles of Arabic are Kubrâ (major), Kullîyah (general) and Sughrâ (minor).

Al-Kubrâ (major): basic, indispensable phenomena in the language system which include four major rules, namely: avoiding ambiguity, seeking lightness, justness, and constancy in speech.

AI-Kullîyyah (general): common phenomena in the system of language and concise wholes that control minor principles and are controlled by the major principles.

AI-Sughrâ (minor): principles and particulars behind the first pedagogical causes.

It has been stated that the basic foundations of Arabic syntax are samâ› (hearing), qiyas (analogy), ijma`a (consensus) and Istishab (continuity). However, the sub-issues of each section are guided and regulated by a set of general principles.

A careful examination of these foundations reveals that all of them are based on and guided by four major principles. The main focus of this research is to explain these four principles and prove my argument.

Keywords: Al-qawa›id Al-Kubrâ (major principles), Al-qawa›id AI- Kullîyah (general principles), Al-qawa›id Al-Sughrâ (minor principles), avoiding ambiguity, seeking lightness in speech, justness, constancy, word order.

مقدمة

العربيةُ نظامٌ كُلّي مكوّن من أنظمة فرعية، كنظام الأصوات والمقاطع والنَّبر والتنغيم والمباني الصرفية والإعراب والمطابقات والروابط والأدوات والرُّتب والتّضامّ، وغير ذلك.[1]

وقواعدُ العربية التي بُنيت عليها وقُعِّدتْ بها قواعدُها: كبرى وكلية وصغرى.

فالكبرى: ثوابتُ وظواهرُ في نظام اللغة لا غنى لها عنها، ومراعاتُها مقدَّمةٌ على مراعاة ما سواها من الظواهر، وإنْ عارَضها أمرٌ، لم يُلتفت إليه ولم يُؤبه له، وإن خالف ذلك قاعدةً معروفةً لديهم في باب من الأبواب، كتقديم ما رتبتُه التأخير، أو تأخيرِ ما رتبتُه التقديم، وفكِّ ما حقُّه الإدغام، وتصحيحِ ما حقُّه الإعلال، وإعلالِ ما حقُّه التصحيح، والتسامحِ بالتقاء الساكنين، والهمزِ في موضعٍ والتسهيلِ في آخر، والعلّةُ أو الصورة واحدة، ومن ذلك جميعُ ما يقال فيه: تحقَّقَ المُقتضِي وتخلّفَ المُقتضَى.

والكلّية: ظواهرُ شائعةٌ في نظام اللغة وكلياتٌ منضبطةٌ لا تخصُّ بابًا بعينه؛ بل تراها شائعةً في جميع الأبواب كالضابط القائدِ لتلك الصغرى للخضوعِ والانصياعِ للكبرى والعملِ بما يُوافقها.[2]

والصغرى: تلك الضوابطُ والجزئياتُ الخاصَّة بكلّ باب من الأبواب، أو هي تلك التي وراء العِلَلِ التعليميةِ الأُوَلِ، كحذفك للجازم الحركةَ من آخر يكتبُ، و حرفَ العلة من آخر يرمي ويدعو ويسعى، والنونَ من آخر الأمثلة الخمسة، وكتسكين آخر الماضي إذا اتصل بضمير رفع متحرّك، وكرفع الفاعل ونصبِ المفعول وجرِّ المضاف إليه وتابعِ المجرور.

ولئن تقرّر أنّ أصولَ الصناعة النحوية السماعُ والقياسُ والإجماعُ والاستصحابُ، فإنّ ضوابط المسائل الفرعية الخاصة بكلّ باب ما كانت لتقرَّ ويَهتدي إليها التفكيرُ

١ فليُنظَر: من خصائص العربية للدكتور تمام حسان، مقالات ٢٩٠/١.

٢ فليُنظَر: مغني اللبيب لابن هشام ٦٧٤/٢.

النحويُّ إلا بالاستناد إلى مجموعة من الأصول والضوابط الكليّة الحاكمة لجميع الأبواب.

وإنّ المتدبّر هذه الأصولَ والضوابطَ الكلّيةَ يراها راجعةً إلى قواعدَ أربع، وخاضعةً لها، وبيانُ هذه الأربع، والاستدلالُ لصحّة مذهبي هذا هو ما عُقد له هذا البحثُ.

ومن أمثلة الأصولِ والقواعدِ الكلية[1]

اتحاد السبب والمسبَب ممتنع، إذا تأتّى الاتصال لم يُعدل عنه إلى الانفصال، إذا امتنع النفي جاء الإثبات، نفي النفي إثبات، لا يفصل بين العامل ومعموله بأجنبي، ما لا يحتاج إلى تقدير أسلم وأَولى مما يحتاجه، التجوّز في الأواخر أسهل، القوي أقوى على التجوز فيه، التجوز في الفعل أسهل منه في الحرف، الأصل عدم الاشتراك لما فيه من الإلباس، الأصل عدم التقديم والتأخير، غير المختصّ لا يعمل والمختصّ يعمل، الأصل عدم الحذف، الأصل في العامل أن يتقدَّم على المعمول، التقدير خلاف الأصل، الأصل الإفراد والجمع فرعه، التركيب خلاف الأصل، إعمال المقدّر أضعف من إعمال المذكور، المعمول لا يتوسط عامله، لا يلزم من صحّة إعمال المذكور صحّة إعمال المقدّر، لا يلزم من تجويزهم في الأسهل تجويزهم في غيره، الإضمار من جنس المذكور أقيس، عدم الاطراد ضعف، الأصل في العمل الفعل، العامل الضعيف لا يحذَف، جزء الشيء لا يعمل فيه، ما له الصدارة لا يعمل ما بعده فيما قبله، لا يجمع بين العوض والمعوّض، لا يقع المعمول إلا حيث يقع العامل، الفروع تنحطُّ درجة عن الأصول، حذف ما عهِد حذفه أولى من حذف ما لم يعهد حذفه، اختصار المختصر لا يجوز، كلُّ معرَب ليس له إلا إعراب واحد، لا اعتبار بالتقديم إذا كان في تقدير التأخير، الاستثقال يبيح التغيير، قلب الأثقل إلى الأخف أولى من قلب الأخف إلى الأثقل، الحمل على ما له نظير أولى من الحمل

١ فليُنظَر: القواعد الكلية عند ابن هشام النحوي للدكتور حسن العثمان، وأصول النحو عند ابن مالك للدكتور خالد سعيد شعبان ص ٢٩٣- ٣٤٠، والإجماع في النحو العربي لدخيل بن غنيم العواد (المبحث الثالث).

على ما لا نظير له، مبنى الكلام على اعتبار المشاكلة والمحافظة على أن تجري الأبواب على سنن واحد، العلامة اللفظية مرجَّحة على العلامة المعنوية، إضافة ما لا تأثير له إلى ما له تأثير لا تأثير له، تخالف المتعاقبين أخفُّ من تماثلهما، الحاجة إلى تخفيف المركب أشدُّ من الحاجة إلى تخفيف المفرد، كثرة الاستعمال تقتضي التخفيف، ما لا يُستغنى عنه أولى بالحكم مما يُستغنى عنه، ما كثر استعماله كثر التوسُّع فيه، الجمل أحمل من المفردات، الجمل لا تغيرها العوامل، تناسب الجملتين أولى من تخالفهما، بدل الجواب جواب، جواب الشيء مسبَّب عنه، لا يكون الحدث عين الذات، إذا استثقلوا الشيء حذفوه، إذا أمكن حمل الكلام على التمام امتنع حمله على الحذف، إذا جُهِل الخبر وجب ذكره، إذا طال الكلام حسن الحذف، إذا كثر الاستعمال جاز الحذف، الحذف غير مقيس، العوض لا يجوز حذفه، إذا انتفى السبب انتفى المسبَّب، الأصل عدم الزيادة، زيادة المبنى من زيادة المعنى، لا تجتمع على الاسم زيادتان، الصفة لا بدَّ لها من موصوف، الصفة من تمام الموصوف، العارض لا اعتداد به إلا في نادر من الكلام، ما زيادته لمعنى أصل لما زيادته لغير معنى، المجرّد من الزيادة أصل للمزيد فيه، الإخراج عن الأصل لا يُقبل إلا بدليل، إذا صحَّ تقدير الأصل فلا عدول عنه إلى الفرع، الأصل عدم الاشتراك، تفضيل الفرع على الأصل ممنوع، الخروج عن الأصل لقصد المشاكلة كثير، الدالُّ على العام أولى بالأصالة من الدالِّ على الخاص، الرجوع إلى الأصول المجمَع عليها أولى، الفرع أحقُّ بالفرع، الفرع يتضمَّن الأصل وزيادة، كون لشيء جملة من كلِّ وجه أو مفردًا من كلِّ وجه أصل لكونه جملة من وجه ومفردًا من وجه، لا يكون الأصل تابعًا والفرع متبوعًا، لا يكون الشيء فرع نفسه، ما ثبت للفرع يجب أن يثبت للأصل، ما جاء على خلاف الأصل لا يبالى بانفراده، ما يقتضي مراجعة الأصل راجحٌ على ما يدعو إلى مفارقته، محال وجود فرع لا أصل له، المرجوع إليه بحذف أصل للمتوصّل إليه بزيادة شرح، المستغنى به أصل للمستغنى عنه، المفرد سابق المركب، الدالُّ على المفرد أولى بالأصالة من الدالِّ على المركب، اعتبار المطرد أولى من اعتبار غير المطرد، ما لا تدعو الحاجة إلى إلحاقه بالشواذ يجب صرفه عن ذلك، ما أدى إلى اللبس يجب اجتنابه، عُلقة ما لا يحتاج إلى واسطة أقوى

من عُلقة ما يحتاجها، حقُّ ما ينوب عن الشيء ما كثُرت مصاحبته له؛ وإن لم يكن أصله، لا يجمع بين البدل والمبدل منه، لا يضاف اسم لمرادفه، لا يضاف الشيء إلى نفسه، المتضايفان كالكلمة الواحدة، لا يخبر بالعام عن الخاص، المخفوض من تمام الخافض، ما ناب عن أصل لا يثبت له غير ما ثبت لأصله، تغليب أضعف الجزأين على أقواهما مردود، تغيير يؤمَن معه تغيير أولى من تغيير لا يؤمَن معه تغيير، تقديم المفسِّر على المفسَّر مغتفر، تقديم الموافق أولى من تقديم المخالف، أواخر الجمل أولى بالحذف من أوائلها، أواخر الكلمات أولى بالحذف من أوائلها، المحذوف لدليل كالثابت، بقاء ما يدلُّ على معنى في كلِّ حال أولى من بقاء ما يدلُّ على معنى في بعض الأحوال، تقدير ما يغني أولى من تقدير ما لا يغني، الحذف بعد الحذف إجحاف، حذف ما هو جزء أسهل من حذف ما هو ليس جزءًا، حذف ما يؤمَن بحذفه حذفٌ أولى من حذف ما لا يؤمَن بحذفه حذفٌ، حذف ما كان في حذفه تقدير ما لا دليل عليه ممتنع، حقُّ المحذوف المقدَّر ثبوته أن يدلَّ على معنى لا يدرك بدونه، شرط جواز الحذف أن يكون المحذوف متعيّنًا لا محتملًا، لا يحذف الشيء إلا إذا كان موضع ادّعاء الحذف مستعملًا فيه الثبوتُ، ما دلَّ عليه دليل جاز حذفه، ما لا يحوج إلى تقدير محذوف أولى مما يحوج إلى ذلك، إذا استوى التقديران في المجازية فالأكثر استعمالًا أولى بالتخريج عليه، إذا حذِف العامل لا يختصر عمله، استحقاق العامل شيئين في حال واحد محال، تقديم معمول العامل المعنوي ممتنع، تقديم المعمول مؤذِن بتقديم العامل، العامل المنقوص لا يُنتقص عمله، العمل لا ينسب للمعنى إلا عند عدم وجود لفظ صالح للعمل، لا يتقدَّم معمول التابع على المتبوع، لا يجوز كون العمدة متوقفًا في معموليّته على الفضلة، ما جاز للعامل الأضعف فهو جائز للعامل الأقوى، ما لا يعمل لا يفسِّر عاملًا، ما لا يعمل لا يجوز أن يدلَّ على ما يعمل، نسبة العمل إلى ما هو بمعنى العامل نفسه أولى من نسبته إلى ما هو بمعنى جزأين أحدهما عامل والآخر جزء غير عامل، يزداد ضعف العامل بالتركيب، جزء الشيء لا يعمل فيه، ما لا يعمل لا يفسر عاملًا، التعلُّق بالأقرب أولى، التقديرات الأقل أولى من الأكثر، التقدير من اللفظ أولى، الأقوى مقدَّم على الأضعف، التخصيص دون مخصِّص مردود، الأكثر استعمالًا أولى بالتخريج عليه،

الأكثر اطرادًا أولى من غيره، الأكثر وقوعًا أولى بالتقديم، القريب من الجنس أولى من البعيد، لا يدخل إيجاب على إيجاب، امتناع الأسهل يستلزم امتناع غيره، المؤثِّر والمتأثر غيران، ما أدى إلى الفاسد فاسد، ما أفضى إلى الممتنع ممتنع، المتناسبان يجريان في مجرى واحد، مراعاة أقوى المناسبتين أولى من مراعاة أضعفهما، حمل الشيء على ما هو من نوعه أولى، الحمل على الأكثر أولى من الحمل على الأقل، القياس على الراجح العناية أولى من القياس على المرجوحها، قياس موضوع على موضوع أقرب وأنسب من قياس مهمَل على موضوع، ما خالف القياس ولم يستعمل تعيّن اجتنابه، المسموع المخالف للقياس لا يقاس عليه، تأثير ما يخالف لفظه معناه أضعف من تأثير ما لا تخالف فيه، سلامة ما يدلّ على معنى آكد من سلامة ما لا يدلّ على معنى، عروض تغيّر المعنى لا يغيّر له الحكم، كلّ تركيب يتغيّر معه المعنى يتغيّر معه الحكم، مجاور الضعيف ضعيف، يجوز في التابع ما لا يجوز في المتبوع، التكسير والتصغير أخوان، اجتماع علامتي تأنيث لا يجوز، الشيء لا يبيّن نفسه، الجواب لا بدّ أن يخالف المجاب، لا يجوز تخالف الدليل والمدلول عليه، لا يصحّ التخيير بين شيئين الواقع أحدهما، حقُّ المترادفين صحّة حلول كلٍّ منهما محلّ الآخر، الترجيح من غير مرجّح ممنوع، المفسَّر عين تفسيره، التكثير والتقليل يكونان فيما عرف حدُّه، تكرار اللفظ يثقله، التوكيد والحذف متنافيان، مخالفة النظائر يجب اجتنابها، اعتبار ما لا يتغيّر وصلًا ولا وقفًا أولى من اعتبار ما يتغيّر وقفًا، الضرورة تبيح تقديم ما يستحقُّ التأخير، التكلُّف ضعف، عدم الاطراد ضعف، المضمَر أقوى من المظهَر، العاطف كالنائب عن العامل، العامل اللفظي أقوى من المعنوي، العامل الملغى لا عمل له البتة، العطف يقتضي المغايرة، القواعد لا تثبت بالمحتملات، نفي اللازم يوجب نفي الملزوم، المرفوعات أركان الإسناد، المعنى حقُّه أن يؤدى بالحرف، لا توصف النكرة بالمعرفة، الأمر أخو النهي، نائب الشيء يؤدّي معناه.

وأمّا القواعدُ الأربع الكبرى فهي

أَمْنُ اللَّبْس، والتِماسُ الخِفَّة، وإقامةُ العَدل، والاطّراد.

ومنطلقاتي إلى هذا أمور:

المنطَلَقُ الأول: اتّفاق علماء الفقه وأصوله على أنّ القواعد التي بُنيت عليها جميعُ قواعد الفقه وأصوله خمسٌ تسمّى القواعد الخمس الكبرى، أُولاها: الأمور بمقاصدها، والثانية: اليقين لا يزول بالشك، والثالثة: المشقة تجلب التيسير، والرابعة: الضرر يزال، والخامسة: العادة مُحَكَّمة.[١]

وأنّه هناك قواعدُ أقلُّ شمولًا من القواعد الخمس الكبرى، بلغت عدّة عشرات، وسُمِّيت القواعدَ الكليةَ، وهي قواعدُ كليةٌ يندرج تحتها كثيرٌ من المسائل الجزئية، من مثل: الاجتهاد لا ينقَض بالاجتهاد، إعمال الكلام أولى من إهماله، السؤال معادٌ في الجواب، لا يُنسب للساكت قول، الخروج من الخلاف مستحبّ، الولاية الخاصة أقوى من الولاية العامة، ما حرُم استعماله حرُم اتخاذه.

ثمّ جميع ما عداهما هو القواعد الصغرى، أو الخاصة، أو الجزئية.

ومعلوم أن أصول العلمين، أقصد أصول الفقه وأصول العربية، وقواعدهما واحدة، فينبغي أن تكون قواعد العربية كذلك. ولستُ هنا معنيًّا ببيان أيّ العلمين أسبق، لعدم الفرق المؤثّر فيما نحن فيه.

والمنطلق الثاني: اتفاق المناطقة على أنّ الكليات عندهم خمسٌ، وهي: النوع، والجنس، والفصل، والخاصّة (العَرَض الخاص)، والعَرَضُ العامّ.

والمنطلق الثالث: أن اللغة نظام، ولكلّ نظام ثوابتُه ومتغيّراتُه، فالمتغيّرات هي تلك القواعد الصغرى التي تَحكم مسألتَها في بابها ذاك، فإن خرجتْ عنه أو تغيّرت مسألتُها أو تغيّر تركيبُ جملتِها تغيّر الحكمُ، والثوابتُ أُطُرٌ دائمة لا غنى للنظام عنها، لأنه لا يقوم من غيرها، وثوابتُ النحوِ العربيِّ التي قُعّدتْ بالنظر إليها جميعُ قواعدِه هذه الأربع التي عددتُها القواعدَ الكبرى، وهي هذه الأربع التي تتحطَّمُ دونها القواعدُ الصغرى إنِ اختلفتْ معها، على ما سيأتي بيانه.

---

١ فليُنظَر: كتاب القواعد الفقهية الكبرى وما تفرع عنها للدكتور صالح بن غانم السدلان، والوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية للدكتور محمد صدقي البورنو، والقواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة للدكتور محمد مصطفى الزحيلي.

والمنطلق الرابع: أنّ جميعَ النحاة يُعلّلون بواحدة من هذه الأربع أو أكثر لجميع ما اطّرد من القواعد الصغرى للأبواب النحوية والإجراءاتِ الصرفية أو خالفَها، على ما سيأتي تفصيلُه.

والمنطلق الخامس: أني وجدتُ الدكتور تمّام حسّان أحسن الله إليه يُشير إلى أنَّ من الظواهر والثوابت اللغوية التي لا غنى للعربية عنها، وما عداها متغيرات: التماسَ الخِفَّة، وأَمْن اللَّبْس، والطَّرْد، ولم يُشر إلى الرابعة التي هي إقامةُ العدل، ولم يُسمِّها قواعدَ كبرى، ولا مُشاحَّة في الاصطلاح، فشجعني هذا على ما ذهبتُ إليه، مع أني أيضًا أخالفه في بعض تفسيره للاطّراد.

وسأكتفي هنا بمثالين: نحوي وآخر صرفي؛ لتبيان خُضوع القواعدِ الصغرى للكبرى، وتحطُّمِها أمامَها إنْ عارضتْها، ثم يأتي الباقي ممّا يتعلّق بكلّ قاعدة من القواعد الكبرى مفصَّلًا في موضعه.

أما الصَّرفي فمن باب التقاء الساكنين: يقولون: إذا التقى ساكنان صحيحان حُرّك أولهما بالكسر.

فإن قلت: فلم خالفوا الكسرَ ففتحوا في نحو: مِنَ الشيخِ؟ قلت: لأن هذا النحو كثير، وما كثر يلتمسون خفته، وإن خالف الأصل الذي هو القاعدة الصغرى.

وإن قلت: ولم خالفوا الكسر فضموا في نحو: عليكُمُ الأمل؟ قلت: للإتباع والتناسبِ وعدمِ الجمع بين ثقيلين مختلفين، وهذه كلُّها كما ترى ترجع إلى التماس الخفة.

ويقولون: إذا التقى ساكنان أولهما علّة وثانيهما صحيح أو كلاهما علّة حُذف الأولُ.

فإن قلت: ولم الأولُ وليس الثاني الذي به يحصل المحذور؟ قلت: لأنه علّة، والصحيح قوي، فهو الأَولى بالمراعاة والتبقية، ومن غير العَدْل حذفُه وترك العلّة.

فإن قلت: فلمَ لمْ يحذفوا في نحو اكتبانِّ؟ قلت: لأنهم لو حذفوا لصارت

صورتُه اكتبَنَّ، فالتبس بصورة المفرد، ومراعاةُ أمنِ اللبس -وهي قاعدة كبرى- أَولى من مراعاة منع التقاء ساكنين، وهي قاعدة صغرى.

وأما المثال النحوي فمن باب المبتدأ: يقولون: رتبة المبتدأ قبل الخبر.

فإن قلت: فلمَ وجب تقديمُ الخبرِ خلافًا للرتبة والأصلِ في نحو: في الدار رجلٌ، وفي القاعة رجالُها، وإنّما في الدار زيدٌ، وأين زيدٌ.

قلت: إنما قُدِّم في الصورة الأولى (في الدار رجل) خلافًا لأصله الذي هو التأخير لعدمِ اللبس، الذي هو المقصودُ الأول، وقُدِّم في الصورة الثانية (في القاعة رجالُها)، كيلا يعود الضميرُ إلى متأخر لفظًا ورتبة؛ لما فيه من الإحالة إلى مجهول، أي لما فيه من اللبس، ولعدم مخالفته سننَ العرب في كلامهم، أي مراعاة للاطّراد، وقُدّم في الصورة الثالثة (إنما في الدار زيد) مراعاة لسنن العرب في كلامهم، إذ من سننهم فعلُ هذا في أسلوب الحصر والقصر، وكذا تقديمًا لما حقُّه التقديمُ اختصاصًا وعناية، وهذا هو العدل، وقُدّم في الصورة الرابعة (أين زيد) إقامة للعدل المتمثّل هنا في تقديم ما حقُّه التقديم والصدارة، واتساقًا مع ما ماثله في نظام اللغة من تقديم ما حقُّه الصدارة، ومراعاة إقامة العدل والاتساق - كما ترى، وهما قاعتان كبريان - أولى من مراعاة قاعدة صغرى، وهي المحافظة على رتبة المبتدأ.

ويقولون: المبتدأ والخبر متلازمان، وهما ركنا الإسناد، لا غنى لأحدهما عن الآخر.

فإن قلت: فكيف وجب حذف الخبر في نحو أقائم الزيدان، ولولا زيدٌ لحضرتُ، ولَعَمْري لأصدُقَنَّك، وكلُّ كتابٍ وعنوانُه، وأحسَنُ شُربي العصيرَ باردًا؟

قلت: لإغناء غيره عنه، وهذا ضربٌ من ضُروب التماسِ الخفَّة وأمنِ اللبس في الوقت نفسه، وهما قاعدتان كبريان القصد إليهما أولى من مراعاة قاعدة صغرى، ثم يقال كذلك: إنّ ظاهرة الاستغناء فيما لا يُلبِس من الظواهر الكبرى المطّردة في كلام العرب، فمراعاة ما اطّرد أولى من مراعاة قاعدة صغرى.

١: القاعدة الكبرى الأولى: أَمْنُ اللَّبْس

تُواجه العربيةُ معانيَ غيرَ متناهيةٍ بعدد قليل من القرائن، ولستُ هنا في معرض بيانِ أسباب حصول اللبس أو الإبهام أو الإيهام أو الغموض أو الخلط أو التوهُّم أو الإجمال أو الإشكال أو الاشتراك أو الإلغاز أو حمل الأوجه، وما شاكل ذلك من مرادفات، ففي بيانه من التصانيف والمباحث النحوية والبلاغية قديمِها وحديثِها الكثيرُ.[١]

ولما كانت اللغةُ وسيلةً للتعبير عن الأغراض، كان الوضوحُ غايتَها الأولى، وإذا سلّمنا بأنّ الإفادة هي المطلب الأولُ لاستعمال اللغة في أغراض الاتّصال، أدركنا أن أمن اللبس هو أغلى ما تحرص عليه اللغة، وليس أمن اللبس مجرَّد غاية من غايات اللغة، وإنما هو كبرى الوظائف اللغوية المفسّرة لظواهرها الصرفية والنحوية.

قال السيوطي: وليس إدخال الإلباس في الكلام من الحكمة والصواب، وواضع اللغة عز وجل حكيم عليم، وإنما اللغة موضوعة للإبانة عن المعاني.[٢]

وقال ابن السراج: والإلباس متى وقع لم يجز، لأن الكلام وضع للإبانة.[٣]

وقال تمام حسان: إن الاستعمال اللغوي لا يعرف إلا قرينة كبرى واحدة يسميها وضوح المعنى، ويسميها اللغويون أمن اللبس،[٤] وإنَّ أمن اللبس أهمُّ ما تحرص عليه اللغة، وهو غاية عظمى من غايات اللغة،[٥] وهو الغاية التي لا يمكن التفريط فيها؛ لأن اللغة الملبِسة لا تصلح وسيلة للإفهام والفهم.[٦]

---

١ فليُنظَر مثلاً: العربية والغموض للدكتور حلمي خليل، ومواضع اللبس عند النحاة والصرفيين للدكتور زين الخويسكي، وعلّة أمن اللبس في اللغة العربية للدكتور مجيد خير الله الزاملي، ومواضع اللبس في العربية وأمن لبسها للدكتور عبد الفتاح الحموز، والقرائن بين اللغويين والأصوليين لنادية رمضان النجار ٤٦٤، واجتهادات لغوية لتمام حسان ١٨٥-٢٢٤، واحتمالات اللّبس في اللغة لتمام حسان. مقالات في اللغة والأدب ٣٢/٢-٦٤، ودفع الثقل ورفع اللبس لعبد القادر تواتي ٣٥٤-٣٦١.

٢ المزهر في علوم اللغة للسيوطي ٣٠٣/١.

٣ الأصول في النحو لابن السراج ٢٠٩/١.

٤ فليُنظَر: الخلاصة النحوية لتمام حسان ٢٣١.

٥ اللغة بين المعيارية والوصفية لتمام حسان ٣٤،٧٨، وأمن اللّبس ووسائل الوصول إليه لتمام حسان ١٢٣.

٦ اللغة العربية معناها ومبناها لتمام حسان ٢٣١.

١:١: وتعدّدت حدود اللَّبْس، ومؤدّاها واحد، قالوا في حدّه

- هو علّةٌ نحويةٌ معتبرة تعدُّ أصل العلل، لأن الكلام إنما وضِع للفائدة، فهي الأصل، واللبس عارض عليها.[١]
- غموض معاني الألفاظ والتراكيب وصعوبة فهم المقصود منها مما يؤدّي إلى خروج المتكلّم أحيانًا عن المقاييس المألوفة في العربية إلى مقاييس أخرى تخلُّصًا من هذا الغموض.[٢]
- احتمال اللفظ أو العبارة لأكثر من معنى دون أن تكون الغلبة لمعنى على آخر.[٣]
- تعدُّد احتمالات المعنى دون مرجِّح، أي دون قرينة تُعيِّن أحد الاحتمالات دون سواه.[٤]
- ظاهرة لغوية تعني استغناء المعنى بالقرائن المتوافرة عن غيره.[٥]
- ظاهرة لغوية تعني استقلال المعنى بالحدِّ الأدنى من القرائن.
- ظاهرة لغوية تعني تجرُّد المعنى من القرائن الزائدة.
- فُسحة من الانزياح تسمح للمعنى بالانفلات بعيدًا عن القواعد.
- انكشاف المعنى بالقرائن المانعة من الوقوع في غيره.
- تحرُّر المعنى من سلطة القواعد.

١:٢: وسائل أمن اللبس

لما كانت الألفاظ محدودة وكانت المعاني لا تُحصى، كان من البديهي أنْ تلتبس

١ الجملة العربية والمعنى للدكتور فاضل السامرائي ٨٣-٩٩.
٢ علة أمن اللبس في العربية للدكتور مجيد الزاملي ٣.
٣ قاموس المصطلحات اللغوية والأدبية ٧٨.
٤ البيان في روائع القرآن لتمام حسان ٣٩٥.
٥ فليُنظَر: هذا الحدّ والحدود الخمسة التالية له في أمن اللبس في النحو العربي لبكر خورشيد ٨.

المعاني بعضُها ببعض، وكان لزامًا على اللغة أنْ تتَّبع سبلًا تقي بها نفسَها من الغموض والإبهام والخلط، وأنْ تعتدَّ قرائن وطرقًا تنجّيها من اللبس؛ إذ أمن اللبس هي الغاية القصوى من الاستعمال اللغوي، ولعلّ أهم وسائل أمن اللبس هي:

١. استرجاعُ المواضعِ المرشِّحة للبس، واستشرافُ الإمكانات التي تعمل على رفعه أو التقليلِ منه.

٢. السياقاتُ بكلّ أنواعها ودلالاتها.

٣. استنطاق القرائن بأنواعها كلّها.

٤. العُدول عن الأصل أو الرجوع إليه.

٥. استحضار القواعد الكلّية.

٦. مخالفة القواعد الصغرى موافقةً للكبرى.

٧. المغايرة: كمغايرة صيغةِ المبني للمجهول للصيغة المبنية للمعلوم، وحركةِ أولِ مضارع الرباعي لحركة أول مضارع غيره، وكالمغايرة الإعرابية بين الفاعل والمفعول مثلًا، وكالحذف من أحد المتشابهين أو الزيادة فيه، وكتحريك ما حقُّه السكونُ لرفع اللبس أو تسكينِ ما حقُّه التحريك، أو إعلالِ ما حقُّه التصحيحُ وعكسِه.

٨. مراعاة ما علّته الأُولى الفَرْقُ.

٩. عَقد عدد من الأبواب لهذا الغرض مفردًا، أو بضميمة أغراض أخرى، كعطف البيان والتمييز والحال والتأكيد والنعت والبدل وعطف النسق.

وأما القرائن التي هي من أهم وسائل أمن اللبس: فمعنوية ولفظية وعقلية وحالية وسياقية.

أمّا القرائن الحالية فهي تلك التي تكتنف الحدث الكلامي.

وأما العقلية فتلك التي تتضح من المنطق العقلي، كما في: أكلَ الكمثرى موسى وأرضعت الصغرى الكبرى، فإن العقل عيّن الفاعلَ والمفعولَ.

وأما القرائن المعنوية فهي ظواهر غيرُ لفظية في التركيب تُفهَم معنويًا من المقال، وتُعين على تحديد المعاني الوظيفية النحوية العامة.[١]

أو هي تلك العلاقات السياقية التي تربط بين الأبواب النحوية، وتفيد في تحديد المعنى النحوي الخاصّ بتلك الأبواب، كالفاعلية والمفعولية والإضافة وغيرها.[٢]

ومن القرائن المعنوية: الرتبة المحفوظة، والعهد.

والسياق:[٣] وتعدّ قرينة السياق من القرائن المعنوية المهمَّة، لأنها تعتمد على شيء من القرائن النحوية المفردة، أو تتجاوزها إلى أمور دلالية من العقل أو من المقام المحيط بالجملة.

أو بمعنى آخر هو ذلك المعنى الذي يُفهم من الكلمة بين الكلمات السابقة واللاحقة لها في العبارة، أو في الجملة، ويتمثَّل في العلاقات الصوتية والصرفية والنحوية والدلالية بين هذه الكلمات على مستوى التركيب.[٤]

والإسناد: وهي العلاقة الرابطة بين اسمين أو اسم وفعل، والتي يُفهم من خلالها أن أحدهما مسنَد والآخر مسند إليه.

والتبعية: وهي العلاقة الرابطة بين اسمين أولهما متبوع وثانيهما تابع.

والمخالفة: ويُعنى بها المخالفة الإعرابية بين كلمتين لاختلاف معنى كلٍّ منهما، نحو رفع العرب ونصبه في مثل: نحن العرب نكرم الضيف.

والنسبة: ويُعنى بها إضافة اسم إلى اسم وإيصاله إليه من غير فصل، وجعل

١ القرائن المعنوية في النحو العربي ٣٣.

٢ أمن اللبس في النحو العربي لبكر خورشيد ٤٥.

٣ فليُنظَر قرينة السياق لتمام حسان (مقالات في اللغة ٢/٦٥-٨٧)، ودور الكلمة لستيفن أولمان ٥٦.

٤ نظرية السياق بين القدماء والمحدثين للدكتور عبد المنعم خليل ١٩.

الثاني من تمام الأول فيتنزَّل منه منزلة التنوين.

والتخصيص: ويُعنى به المخصِّصات الداخلة على الفعل لبيان جهته وهيئته، وذلك لأنها عناصر غير أساسية في التركيب، وإنما تدخل لإطالة الجملة أو لتغيير جهة الفعل.[1]

ومن قرائن التخصيص عند اللغويين:

التعدية (المفعول به)، الغائية (المفعول لأجله)، المعية، الظرفية، التقوية، التحديد والتأكيد (المفعول المطلق)، الملابسة (الحال)، البيان، التفسير (التمييز)، الإخراج (الاستثناء)، المخالفة (الاختصاص).[2]

وأما القرائن اللفظية فهي تلك العلائق التي تؤدّي إلى اتساق وانسجام التركيب اللغوي العاملة على تماسكه وربط أجزائه بعضها ببعض دون إخلال بمعانيه.[3]

فمنها: الإعراب، والأداة، والنبر والتنغيم، والصيغة، والمطابقة، والتضامّ، والرتبة، والربط، والاستدعاء الوظيفي، والذكر والحذف، والوقف والابتداء، والفصل والوصل، وانعدام النظير، وتنوُّع التراكيب ما بين خبرية وإنشائية وشرطية، والتقييد والتخصيص.

ومن القرائن ما هو مشترك بين اللفظية والمعنوية كالتقييد والتخصيص.

ومن القرائن اللفظية القرائنُ العلائقية، وهي ثلاث:

أولها التضامُّ:[4] وهي قرينة لفظية تركيبية علائقية يمكن من خلالها تلمُّس العلاقات الرابطة بين الألفاظ أو التراكيب، وتحديد ما إذا كان أحد عنصري الجملة

١ في بناء الجملة العربية للدكتور حماسة عبد اللطيف ١٩٦.

٢ فليُنظَر: اللغة العربية معناها ومبناها ١٩١-٢٠٤، والقرائن بين اللغويين والأصوليين ٣٢٥-٣٥٢.

٣ فليُنظَر: اللغة العربية معناها ومبناها ٢٠٥-٢٤٠، ومن خصائص العربية (مقالات في اللغة والأدب ٢٠٤/١)، وأمن اللبس في النحو العربي ٦٢-٩٢، ومن وسائل أمن اللبس لحسن سليمان حسين ١١٣، وظاهرة الربط في الأسلوب العربي (مقالات في اللغة والأدب ١٦٩/١-٢٠٦).

٤ فليُنظَر: اللغة العربية معناها ومبناها ٢١٦- ٢٢٤، والمسافة بين التنظير النحوي والتطبيق اللغوي لخليل عمايرة ٣٤٩، والقرائن العلائقية لسليمان بوراس ٣٤.

مطواعًا للتشكل مع العنصر الآخر أو مجافيًا له، فإذا كان مطواعًا فعلاقته به علاقة تلازم، وإذا كان مجافيًا فعلاقته به علاقة تجاف وتنافر.

وهو على ضربين: معجمي يفرضه المعنى الذي يأخذه اللفظ معجميًا، ونحوي يبين العلاقة بين العنصرين داخل المنظومة النحوية، ويمكن تعريفه أيضًا بأنه استلزام أحد العنصرين الآخر افتقارًا إليه أو اختصاصًا به.

أما الافتقار فاستلزام أحد العنصرين الآخر افتقارًا إليه، وينقسم إلى متأصل وغير متأصل.

أما الافتقار المتأصِّل فهو ما لا ينفك عن مستلزمه في أصل وضعه، وأمثلته: افتقار الجملة الواقعة خبرًا أو حالاً أو صفة أو صلة إلى رابط، وافتقار الضمير إلى مفسِّر، والموصولِ إلى صلة، والصفة إلى موصوف، والمميَّز إلى تمييز ، والفعل القاصر إلى المعدي، والفعل إلى الفاعل، وعامل الفاعل المؤنث إلى تاء التأنيث، وبعض الظروف إلى الإضافة، وحرف الجرّ إلى متعلّق فيه معنى الحدث، وحرف العطف إلى المعطوف والجهة الجامعة، والجوازم لفعلين إلى حدثين، والمحذوف إلى دليل الحذف أو العوض، والحال إلى صاحبه، والشرط والقسم إلى جواب.

وأما الافتقار غير المتأصِّل فهو ما اتخذ فيه العنصران هذه الموقعية من التركيب الناشئ لا من أصل الوضع، من مثل افتقار المبتدأ إلى الخبر، والمضاف إلى المضاف إليه.

وأما الاختصاص: فهو استلزام أحد العنصرين الآخر على جهة الاختصاص به، وأمثلته: اختصاص الأسماء بالجرّ وحروفه وأداة التعريف والتنوين والنداء والإسناد والتثنية والجمع والتصغير والنسبة والتعريف والتنكير والتذكير والتأنيث، وكذا اختصاص النواسخ بها، وكاختصاص النواصب والجوازم والسين وسوف ونوني التوكيد وقد وتاء التأنيث وأدوات الشرط الجازمة بالأفعال.

وفي كتاب (اجتهادات لغوية) جعل تمّام حسان التضامّ ثلاثة أقسام، فأضاف إلى القسمين السابقين، وهما التلازم والتجافي، قسمًا ثالثًا سمّاه التوارد، وعرفه بجواز

تجاور اللفظين إما على سبيل الاختصاص وإما على سبيل الاستغناء.[1] ثم أفرد له مبحثًا مستقلًا برأسه أسماه ضوابط التوارد.[2]

وثانيها الرتبة: وهي إحدى القرائن اللفظية التركيبية العلائقية.[3]

وهي قرينة لفظية بين جزأين مرتبين من أجزاء السياق تبيِّن موقع كلٍّ منهما، بحيث يقع أحد العنصرين في حيِّز الآخر حقيقة أو حكمًا، وتنقسم إلى:

رتبة محفوظة: وهي أن يقع أحد العنصرين في حيِّز الآخر في كلِّ الأحوال في نظام اللغة وفي الاستعمال في الوقت نفسه، ومن أمثلتها:

رتبة الظاهر من ضميره، وصاحب الحال من جملة الحال، والعامل من المعمول، والموصول من الصلة، والموصوف من الصفة، والمتبوع من التابع، والمميَّز من التمييز، والمضاف من المضاف إليه، والفعل من الفاعل، والقول من جملة مقول القول، والأدوات من مدخولها، وهذه الأخيرة منها ما يلزم الصدارة ومنها ما لا يكون إلا حشوًا أو طرفًا.

ورتبة غير محفوظة: وهي رتبة في النظام اللغوي، أي بحسب الأصل في الوضع، غير أنه قد يُحكم عليها في الاستعمال بوجوب عكسها، فهي رتبة مجرَّدة في الذهن تمثّل أصلًا من أصول النحو صالحًا لأن يعدَل عنه إلى ظاهرة التقديم والتأخير، ومن أمثلتها: رتبة المبتدأ من الخبر، والمفعول من الفعل والفاعل، وشبه الجملة من متعلّقها، واسم إن من خبرها شبه الجملة، والحال المفردة من عاملها المتصرف.[4]

وثالثها الربط:[5] وهي إحدى القرائن اللفظية التركيبية العلائقية، وهي اصطناع

---

١ فليُنظَر: اجتهادات لغوية ٦١-٧٦.

٢ فليُنظَر: ضوابط التوارد (مقالات في اللغة والأدب ١/١٣٥-١٦٨).

٣ اللغة العربية معناها ومبناها ٢٠٩، والبيان في روائع القرآن ١/٦٧، والجملة الوصفية في النحو العربي لشعبان صلاح ٢٠٤، والقرائن العلائقية لسليمان بوراس ٧٧.

٤ فليُنظَر: اللغة العربية معناها ومبناها ٢٠٧-٢١٠، والبيان في روائع القرآن ١/٦٧، والقرائن بين اللغويين والأصوليين ٢٧٢- ٢٩٧.

٥ فليُنظَر: نظام الارتباط والربط لمصطفى حميدة ١٩٠، والبيان في روائع القرآن١/١٢٨، والقرائن النحوية والاتساق =

علاقة سياقية بين طرفين بإحدى طرائق الربط.

وينقسم إلى ملحوظ وملفوظ، أمّا الملحوظ فيكون بإدراك العلاقة بين الجملتين، كالعلاقة التفسيرية أو السببية أو التفصيل أو الإضراب أو الإبطال أو الاستدراك أو الحذف. وأما الملفوظ فيكون:

١. بالضمير: عائدًا أو صلة أو فصلًا أو غير ذلك.

٢. وبالإشارة: إلى الحال أو ما سبق أو ما يلي، أو ربطًا بين الخبر الجملة والمبتدأ.

٣. وبالمطابقة: وتكون بالإعراب رفعًا ونصبًا وجرًا، أو بالشخص تكلّمًا وحضورًا وغيبة، أو بالعدد إفرادًا وتثنية وجمعًا، أو بالنوع تذكيرًا وتأنيثًا، أو بالتعيين تعريفًا وتنكيرًا.

٤. وبالإحالة: وهي بالحرف كالفاء الرابطة للجواب وكالربط بالحروف المصدرية، أو بعود الضمير، أو بإعادة اللفظ وتكراره، أو إعادة المعنى الإسنادي؛ كخير القول الحمد لله، أو الإفرادي؛ كتفسير الضمير وإظهاره بعد إضماره.

٥. وبالاستبدال أو الإبطال.

٦. وبالموصول.

٧. وبأل التعريفية.

٨. وبالأداة.

٩. وبالظرف.[١]

= النصي لسليمان بوراس٣٢.

١ فليُنظَر: ظاهرة الربط في التركيب والأسلوب العربي للدكتور تمام حسان (مقالات في اللغة والأدب ١/١٦٩)، والقرائن اللغوية بين اللغويين والأصوليين ٢٣٧-٢٧١، ٤٧٩- ٤٨٢.

٢: القاعدة الكبرى الثانية: التماس الخفَّة

الخفَّة والثقل ظاهرتان لغويتان تربطهما علاقة التعاقب والضدِّية والنسبية، وكلٌّ منهما من العلل المعتبرَة الأول التعليمية، ولا حدّ لأحدهما إذا أُفرد، والثقل مرفوض والتخفيف مطلوب، والثقل وصف يستدعي التخفيف، فكأن الأوّل علّة والثاني غاية.

وذكر السيوطي في اقتراحه أن اعتلالات النحويين صنفان: علّة تطّرد على كلام العرب وتنساق إلى قانون لغتهم، وعلّة تظهر حكمتهم وتكشف عن صحّة أغراضهم ومقاصدهم في موضوعاتهم، وهم للأولى أكثر استعمالًا وأشدّ تداولًا، وهي واسعة الشُّعب، إلا أن مدار المشهورة منها أربعة وعشرون نوعًا، وذكر منها علّة الاستثقال وعلّة التخفيف.[١]

ومن العجب ربط ابن جني التماس الخفّة بأمن اللَّبس، وأنهما من مقاصد اللغة وغاياتها الكبرى، وذلك في سياق مقارنته أصول النحو بأصول الفقه، وإشارته إلى أن علل النحو، وإن تقدَّمت علل الفقه، فإنها -أو أكثرها- إنما تجري مجرى التخفيف والفرق.[٢]

وهما لفظيان ومعنويان:[٣]

فمن الثقل اللفظي، وما خلا منه كان من أسباب خفّته: توالي المتحركات، توالي الأمثال، تنافر الحروف، زيادة المبنى، تجاور البعيدين جدًّا، تجاور القريبين جدًّا، تجاور أو اجتماع الثقيلين، التقاء الساكنين، المهموس أخفُّ من المجهور، الكسرة مع الياء أخفُّ من الضمة مع الواو، الياء مع الياء أخفُّ من الواو مع الواو، المضعّف أثقل من غير المضعّف، الأقل حروفًا أخفُّ من الأكثر، ثقل الضمَّة والكسرة والمرفوعات والمجرورات وخفَّة السكون والفتحة والمنصوبات والموقوفات، ثقل العلَّة والهمز والتضعيف وخفَّة ما سواها.

---

١ فليُنظَر: الاقتراح للسيوطي ١١٥.

٢ فليُنظَر: الخصائص لابن جني١/١٤٤.

٣ فليُنظَر: دفع الثقل ورفع اللبس ١٢، وظاهرة التخفيف في النحو العربي لأحمد عفيفي ٣١.

ومن أمثلة الخفَّة والثقل المعنويين: ما قلّتْ مدلولاتُه وظهر معناه أخفُّ مما كثرت مدلولاته وغمض معناه، الأصل أخفُّ من الفرع، الاسم أخفُّ من الفعل والصفة وما أشبه الفعل، اسم الذات أخفُّ من اسم المعنى، النكرة أخفُّ من المعرفة، المذكر أخفُّ من المؤنث، المفرد أخفُّ من المثنى والجمع، المثنى أخفُّ من الجمع، المفرد أخفُّ من المركَّب، اللازم أخفُّ من المتعدي.

مظاهر التماس الخفَّة

الحذف، والاختصار، والاقتصار، والاقتصاد، والاقتطاع، والاكتفاء، والعدول، والاحتباك، والاختزال، والاستغناء، والإغناء، وكثرة استعمالهم الخفيف وهجرهم ما ثقل، وكراهة توالي المتحرِّكات، وكراهة توالي الأمثال، والمناسبة، والمجانسة، والمماثلة، والإتباع، والتوسع، والإعلال، والإبدال، والإمالة، وتخفيف الهمز، والإدغام، ومنع التقاء الساكنين، والترخيم، والإضمار، والتقدير، وما لازم النصب على المصدرية أو الظرفية ممّا حذِف عامله وجوبًا، والتصغير، والتثنية، والجمع، والنسبة، والضمائر، والإضافة، وعطف النسق، والاشتغال، والتنازع، وفي هذه التسعة الأخيرة مظهر واضح من مظاهر الاختصار.

قال ابن الحاجب: وأحوال الأبنية قد تكون للاستثقال كتخفيف الهمزة والإعلال والإبدال والإدغام والحذف.[١] وجعل الرضي بعض أحوال المقصور من باب الاستثقال.[٢]

وقال أيضًا في حدّ الإعلال: تغيير حرف العلَّة للتخفيف.[٣]

قال اليزدي في شرح هذا الحدّ: قوله (للتخفيف) لبيان تعليل الإعلال، إذ لا يجوز تغيير لا يستجلب استخفافًا، وليس معناه أن التغيير إذا كان للتخفيف سمِّي إعلالًا، وإن لم يكن للتخفيف بأن كان لا للتخفيف سمِّي غير إعلال.

١ الشافية ١٠٥-١٠٦.

٢ فليُنظَر: شرح الشافية للرضي ٦٦/١.

٣ الشافية ٣٢٤.

فإن قلت: قد يكون الإعلال بدون التغيير للتخفيف فلا يكون الحدّ جامعًا، وذلك كما في حيوان، لأن واوه بدل من الياء، ومن الواضح أن الواو أثقل من الياء، ولا يكون العدول من الأخف إلى الأثقل تخفيفًا.

قلت: كون الواو أثقل من الياء مع قطع الالتفات عن ضمائم خارجة لا يستلزم كونها أثقل منها مطلقًا، إذ من الجائز أن تكون أخفّ منها إذا اعتبر بعض الضمائم، وههنا كذلك، لأن الواو بعد الياء أقعد وأجلد من الياء بعد الياء، لأن حرف العلَّة ثِقَلٌ وتكرّرها ثقل آخر، فإذا عدل من التجانس إلى غيره، ارتفع بعض الاستثقال، فقد ثبت أن التغيير ههنا كان للتخفيف لا لعدمه.[1]

وقال الرضي: وتغيير هذه الحروف لطلب الخفَّة ليس لغاية ثقلها؛ بل لغاية خفَّتها، بحيث لا تحتمل أدنى ثقل، وأيضًا لكثرتها في الكلام، لأنه إن خلت كلمة من أحدها فخلوها من أبعاضها أعني الحركات محال، وكلّ كثير مستثقَل وإن خفّ.[2]

أما الحذف فهو من المظاهر الكبرى، سواء حُدّ بأنه الاقتصاد في الجهد أو بغير ذلك، وسواء كان اختصارًا ويسمّى أيضًا اختزالًا، أو كان صناعةً، وهما الأشيع، أو اعتباطًا، أو اقتطاعًا، أو اكتفاءً، أو احتباكًا.

وممّا تجدر الإشارة إليه هنا ضرورة التفرقة بين الحذف ومصطلحات أخر متداخلة معه، كالاستغناء والاتساع والإضمار والتقدير.[3]

ومما يقتضيه المقام أن الحذف مشروط مقيَّد، ومن أهم قيوده عدم أدائه إلى محذور كاللبس أو مخالفة سنن العرب.[4]

والاقتطاع: حذف بعض حروف الكلمة، ومنه قراءة بعضهم ﴿وَنَادَوْاْ يَٰمَٰلِكُ﴾ [الزخرف: ٧٧] **﴿ونادوا يا مال﴾** بالترخيم، ويدخل في هذا النوع حذف همزة (أنا) في

١ شرح الشافية لليزدي ٢/٧٩٧-٧٩٨.

٢ شرح الشافية للرضي ٣/٦٨.

٣ فليُنظَر: الحذف والتقدير في النحو العربي للدكتور علي أبو المكارم ٢٠١.

٤ فليُنظَر: ظاهرة التخفيف في النحو العربي ٢١٧.

قوله تعالى: ﴿لَّٰكِنَّا۠ هُوَ ٱللَّهُ رَبِّي﴾ [الكهف: ٣٨].

والاكتفاء: أن يقتضي المقام ذكر شيئين بينهما تلازم وارتباط، فيكتَفى بأحدهما عن الآخر لنكتة، ويختصُّ غالبًا بالارتباط العطفي، كقوله تعالى: ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١]، أي: والبرد، ومن أمثلة هذا النوع أيضًا: بيدك الخير، أي: والشر.

والاحتباك: أن يحذَف من الأوَّل ما أثبِت نظيره في الثاني، ومن الثاني ما أثبِت نظيره في الأوَّل.

وقال الزركشي: وهو أن يجتمع في الكلام متقابلان، فيحذَف من كلِّ واحد منهما مقابله لدلالة الآخر عليه، كقوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ ۖ قُلْ إِنِ ٱفْتَرَيْتُهُۥ فَعَلَيَّ إِجْرَامِي وَأَنَا۠ بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُجْرِمُونَ﴾ [هود: ٣٥]، والتقدير: إن افتريته فعليَّ إجرامي وأنتم برآء منه، وعليكم إجرامكم وأنا بريء مما تجرمون.

والاختزال: هو ما ليس واحدًا ممّا سبق، وهو الحذف اختصارًا، وهو أقسام، لأن المحذوف إما جزء كلمة، أو كلمة هي اسم أو فعل أو حرف، أو أكثر من كلمة، أما حذف جزء الكلمة فكما في الترخيم، وفي نون نحو (لـمْ أكُ). وأما حذف كلمة وهي اسم فكحذف المضاف، أو المضاف إليه، أو المبتدأ، أو الخبر، أو الفاعل، أو المفعول، أو المنادى، أو مخصوص نِعم أو بئس، أو غير ذلك.

وأما حذف كلمة هي حرف فقد قال ابن جني: « أخبرنا أبو علي، قال: قال أبو بكر: حذف الحرف ليس بقياس، وذلك أن الحرف نائب عن الفعل وفاعله، ألا ترى أنك إذا قلت: ما قام زيد، فقد نابت (ما) عن (أَنفي)، كما نابت (إلا) عن (أَستثني)، وكما نابت الهمزة وهل عن (أَستفهم)، وكما نابت حروف العطف عن أَعطف)، ونحو ذلك، فلو ذهبتَ تحذف الحرف لكان ذلك اختصارًا، واختصار المختصر إجحاف به، إلا أنه إذا صحَّ التوجه إليه، جاز في بعض الأحوال حذفه لقوّة الدلالة عليه».[١]

١ المحتسب ٥١.

ومن أمثلته: حذف فاء الجواب، والعاطف، وهمزة الاستفهام، وياء النداء، ونون الرفع، والتنوين، وغيرها.

وأما حذف أكثر من كلمة، جملة كان أو غيرها، فكحذف المتضايفين، أو المتضايفات، أو مفعولي ظن، أو الجار ومجروره، أو العاطف ومعطوفه، وجملة الشرط، أو جملة الجزاء، أو هما معًا، أو جملة القسم، أو الجواب، أو هما معًا، أو كان مع اسمها، أو جملة كان بأكملها، أو غير ذلك.[1]

وأما العدول فالمقصود به العدول عن بناء إلى آخر أخفّ منه، وهذا له صور:

الأولى: العدول عن صيغة إلى أخرى غيرها استثقالًا للأولى المستحقّة أو الممكنة، كالعدول عن فِعال إلى فُعُول في تكسير نحو (سيف)، والعدول عن فُعُول إلى فِعال في تكسير نحو (ثوب).[2]

الثانية: العدول عن باب إلى غيره كالعدول في فعَل يفعَل عن بابي فعَل يفعُل، وفعَل يفعِل، فيما كان حلقي العين أو اللام.

الثالثة: العدول عن البناء الأصلي بالتفريع عنه، وهي التفريعات المعروفة بتفريعات تميم، أو غيرها.[3]

الرابعة: العدول عن حركة إلى أخرى للاستثقال المحض أو للمناسبة أو الإتباع.

وأما الاكتفاء: أو الاستغناء: فهو الاستغناء ببناء خفيف عن آخر ثقيل تقتضيه القسمة العقلية، كاستغناء الاسم الرباعي بخمسة أبنية والقسمة العقلية تقتضي خمسة وأربعين، وكاستغناء الخماسي بأربعة والقسمة العقلية تقتضي مئة وواحدًا وسبعين.

٣: القاعدةُ الكبرى الثالثةُ: إقامةُ العَدْل

إقامة العدل من الأصول التي بُنيت عليها العربية لغة ونحوًا وصرفًا، والمقصود

١ فليُنظَر: الحذف والتقدير في النحو العربي ٢١١.

٢ فليُنظَر: الشافية ١٩٣، وشرحها للرضي ٢/ ٩٠، ولليزدي ٤٠٧/١.

٣ فليُنظَر: الشافية ٩٧، وشرحها للرضي ٤٠/١، ولليزدي ١٧٢/١.

الأول فيها هو تنزيهُ العربية عن الظلم والجَوْر، وتجليةُ عظمتِها في إعطائها كلَّ حرفٍ أو مفردةٍ أو تركيبٍ حقَّه صفةً وبنيةً وأداءً وأسلوبًا، وسأحاول هنا تجلية بعض مظاهر هذا العدل الذي هو أحد مظاهر عظمة وحكمة وعبقرية هذه اللغة.

ولعلَّ أهم مظاهر إقامة العدل أربعة، أولها: معرفة القدر، وثانيها: عدم الجور والإجحاف، وثالثها: جَبْر الكسر ودَفْع الوَهْنِ، ورابعها: التسوية فيما حقّهما التسوية بينهما.

وهذا توضيح ذلك بشيء من التفصيل:

١:٣: المظهر الأول من مظاهر إقامة العدل: معرفة القدر

وتتمثّل في معرفة قدر اللفظ بإنزاله المنزلة التي هي له لعلّة مطّردة، أو قياس صحيح، وذلك كما هو معهود في مراعاتهم الأشرف، والأقوى، والأَولى، والأقيس، والأشيع، والأمكن، والأكثر استعمالًا، والأخفَّ، وما شابه ذلك مما ساقوه من العلل للمفاضلة بين شيئين يتنازعهما شيء ممّا يقتضي العدلُ التفرقةَ فيه.

وقضايا معرفة القدر ستة

أولها: مراعاة الأقوى

ومن أمثلة ذلك:

تفرقتهم بين العمدة والفضلة: وإعطاء العمدة الرفع لقوّته والفضلة النصب لضعفه.

وبين الصحيح والمعتلّ: كحذف أول الساكنين إذا كان علّة وتبقية الصحيح.

وبين اللازم والعارض: كتصحيح الياء في جَيَلٍ لعروض الحركة، وإبدالها في باع لأصالة الحركة.

وبين المتصل والمنفصل: كقلب الواو المتطرفة المضموم ما قبلها في الاسم ياءً، وعدم قلبها إن فصل بينها وبين الضمة بمدة نحو سلا سُلوًّا.

وبين المتحرك والساكن: كإبدال الواو ياءً لسكونها وانكسار ما قبلها وعدم ذلك لتحرّكها، ومثله: إبدال الياء واوًا لسكونها وانضمام ما قبلها، وعدم ذلك إذا تحركت.

وبين الأصل والزائد: كحذف الزائد وتبقية الأصل، وذلك في تصغير أو تكسير الخماسي والسداسي.

وبين اللفظي والمعنوي: فالعامل اللفظي مثلًا أقوى من العامل المعنوي.

وبين الفاضل من المتشابهين في الأصالة أو الزيادة أو غيرهما: كالتنازع في أيّ الزائدين أولى بالحذف في نحو: منطلق ومستخرج مصغّرين أو مكسّرين، وفي نحو ﴿نَارًا تَلَظَّىٰ﴾ [الليل: ١٤]، و ﴿فَأَنتَ لَهُۥ تَصَدَّىٰ﴾ [عبس: ٦].

وبين المثقّل والمخفَّف: كعدم الإعلال في اجلوّاذ واعلوّاط، والإعلال في ميزان وميراث.

وبين الاسم والحرف: وهو سرُّ التنازع في تعيين المحذوف بين سيبويه والأخفش في نحو: مقول ومبيع والإقامة والاستقامة والتلبية.

وبين الحشو والطرف: فالطرف أولى بالتغيير.

وبين ما به تحصل العلّة والآخَر: كثاني المعتلين، وثاني الزائدين، وثاني المضعّف.

وبين الأصل والفرع: كإعلال معِيْشة بالإسكان، وتصحيح معايش.

وبين المقدر والملفوظ: كعدم القلب في عواور لكونه مخففًا من عواوير، فالياء المقدرة معتدّ بها.

ومن أمثلة مراعاة ذلك قولهم:[1] الضمير لا يؤكّد الظاهر لأن الظاهر أقوى،

١ فليُنظَر: القواعد الكلية عند ابن هشام ٤٩.

العامل اللفظي أقوى من العامل المعنوي، الأقوى مقدَّم على الأضعف، القوي أقوى على التجوز فيه، إعمال المقدّر أضعف من إعمال المذكور، عُلقة ما لا يحتاج إلى واسطة أقوى من عُلقة ما يحتاجها، تغليب أضعف الجزأين على أقواهما مردود، طلب همزة الاستفهام للفعل أقوى فهي به أولى، اسم التفضيل أضعف في العمل من المصدر، فلهذا لا يعمل في المفعول مطلقًا، إعمال المقدَّر أضعف من إعمال المذكور، فلا يلزم من صحَّة إعمال المذكور صحَّة إعمال المقدَّر، عدم الاطّراد ضعف.

وثانيها: مراعاة الأشرف منزلة والأرفع قدرًا

ومن ذلك قولهم: الاسم أشرف من أخويه الفعل والحرف، ولذا يكون مسنَدًا ومسنَدًا إليه، والأصل فيه الإعراب بخلاف أخويه، وجاءت أبنيته الأصول ثلاثية ورباعية وخماسية في حين توقف الفعل عند الرباعية، وأبنية ثلاثيه ورباعيه أزيد من أبنية الثلاثي والرباعي من الأفعال، وأبنية مزيده غير محصورة بخلاف أبنية مزيد الفعل.

ومن أمثلة مراعاة الأشرف منزلة والأرفع قدرًا قولهم: الأصل أشرف من الفرع، والمتبوع أشرف من التابع، والرفع أشرف من النصب والجر والجزم.

وثالثها: مراعاة الأشيع والأكثر

وذلك من مثل: الخفيف والثقيل، المقيس والمحفوظ، المُطّرد والشاذّ، الغالب والنادر، الكثير والقليل.

ومن ذلك قولهم:[1] الأكثر اطِّرادًا أَولى من غيره، إذا استوى التقديران في المجازية فالأكثر استعمالًا أولى بالتخريج عليه، الأكثر عدم الاعتداد بالعارض، الأكثر وقوعًا أَولى بالتقديم، التقديرات الأقلّ أَولى من الأكثر، الحمل على الأكثر أَولى، لا يبدَّل الأكثر من الأقل.

١ فليُنظَر: المصدر السابق ٤٩-٥٠.

ورابعها: مراعاتهم الأقيس والأقرب والأقعد والأمكن

وذلك كقولهم[1]: الإضمار من جنس المذكور أقيس، نعت النكرة كيف كانت أقيس من مجيء الحال منها، المختصّ بنوع أقرب إلى الأصل من المختصّ بفرد، المختصّ بنوعين أقرب من المختصّ بفرد ونوع، التعلّق بالأقرب أولى، الحمل على الأقرب متعيّن عند التردُّد، إذا تنازع عاملان معمولًا واحدًا فالأقرب إليه أولى، الحروف أقعد في البناء، الأفعال أمكن في العمل من الحروف.

وخامسها: مراعاتهم الأصل

ومن ذلك قولهم:[2] الأصل عدم التقديم والتأخير، أصل الإعراب للأسماء وأصل البناء للأفعال والحروف، أصل ألفات الوصل للأفعال، أصل حرف الجرّ أن لا يختصّ، الأصل أن لا يفصل المؤكّد من توكيده، الأصل أن لا يفصل بين المتضايفين، الأصل الإفراد، والجمع فرع عن المفرد، الأصل في التخلُّص من التقاء الساكنين هو الكسر، الأصل التنكير، الأصل أن تجاب الاسمية بالاسمية والفعلية بالفعلية، الأصل عدم التوكيد، الأصل عدم الحذف، الأصل في الأسماء التنكير، الأصل في الأسماء الصرف، الأصل في الإعراب أن يكون للفرق بين المعاني، الأصل في الأفعال القلبية الناصبة لمفعولين الإعمال، الأصل في الأمر البناء على السكون، الأصل في الجمل أن لا تحلَّ محلَّ المفرد، الأصل في الحال أن تكون مبيّنة لا مؤكدة، الأصل في الحال الإفراد، الأصل في الحرف الناصب للضمير أن يتصل به، الأصل في الخبر الإفراد، الأصل في الصفة الإفراد، الأصل في الضمير الاتصال، الأصل في العائد أن يكون مذكورًا، الأصل في العامل أن يتقدّم على المعمول، الأصل في الفعل العمل، الأصل في ألف الوصل الكسر وفي ألف القطع الفتح، الأصل في الفاعل أن لا يفصَل عن فعله، الأصل في الفعل الماضي البناء على الفتح، الأصل في المبني أن لا تختلف صيغه، الأصل في المعرب بالحركات

---

١ فليُنظَر: السابق ٤٨-٤٩.

٢ فليُنظَر: السابق ٣٤-٣٨.

الصرف، الأصل في الواو العطف، الأصل في الوصف المستوفي لشروط العمل إعماله لا إضافته، الأصل في روابط الخبر الجملة الضمير، التركيب خلاف الأصل، التقدير خلاف الأصل، الصواب إبقاء اللفظ على الاستعمال الأصلي له، المجرور بالحرف هو الأصل في المجرورات، المفاعيل أصل المنصوبات، النصب في المفعول بالأصالة وفي غيره بالحمل عليه، الهمزة أصل أدوات الاستفهام، الأصل في الحروف المختصّة بالاسم أن تعمل الإعراب المختصّ به، الأصل عدم الاشتراك بين أنواع الكلمة، الأصل عدم الاشتراك لما فيه من الإلباس.

وسادسها: مراعاتهم الأَوْلى

وأما علّة الأَولى فهي تجمع الخمسة السابقة معًا، فهو الأولى لكونه الأقوى أو الأشرف أو الأشيع أو الأصل أو الأقرب أو الأكثر أو الأخفّ أو غير ذلك ممّا مضى بيانه.

ومن أمثلة ذلك قولهم:[1] إذا استوى التقديران في المجازية فالأكثر استعمالًا أولى بالتخريج عليه، إذا دار الأمر بين كون المحذوف أوّلًا أو ثانيًا فكونه ثانيًا أَولى، الاستفهام بالجمل الفعلية أَولى، التعلّق بالأقرب أَولى، التقدير من اللفظ أَولى، التقديرات الأقلّ أَولى من الأكثر، الحذف بالأواخر أَولى، الحمل على الأكثر أَولى، القريب من الجنس أَولى من البعيد، تفسير حرف بحرف أَولى من تفسير حرف باسم، تناسب الجملتين المتعاطفتين أَولى من تخالفهما، عطف الاسم على الاسم أَولى، طلب همزة الاستفهام للفعل أقوى فهي به أولى، ما لا يحتاج إلى تقدير أسلم وأَولى مما يحتاجه، مناسبة المتقدّم أولى من مناسبة المتأخّر، همزة الاستفهام بالجملة الفعلية أولى منها بالاسمية، الحذف من الثاني لدلالة الأول أولى، الاستفهام بالجمل الفعلية أولى، الأكثر وقوعًا أولى بالتقديم، الحذف من آخر الجملة أولى، حذف ما عُهد حذفه أولى من حذف ما لم يُعهد حذفه، قلب الأثقل إلى الأخفّ أولى من قلب الأخفّ إلى الأثقل، الحمل على ما له نظير أولى من الحمل على ما

١ فليُنظَر: القواعد الكلية عند ابن هشام ٥٢-٥٤.

لا نظير له، ما لا يُستغنى عنه أولى بالحكم مما يُستغنى عنه، الدالّ على العامّ أولى بالأصالة من الدالّ على الخاصّ، الرجوع إلى الأصول المجمَع عليها أولى، الدالّ على المفرد أولى بالأصالة من الدالّ على المركب، اعتبار المطّرد أولى من اعتبار غير المطّرد، تقديم الموافق أولى من تقديم المخالف، أواخر الجمل أولى بالحذف من أوائلها، بقاء ما يدلّ على معنى في كل حال أولى من بقاء ما يدلّ على معنى في بعض الأحوال، تقدير ما يُغني أولى من تقدير ما لا يُغني، حذف ما يؤمَن بحذفه حذفٌ أولى من حذف ما لا يؤمَن بحذفه حذفٌ، ما لا يحوج إلى تقدير محذوف أولى مما يحوج إلى ذلك، نسبة العمل إلى ما هو بمعنى العامل نفسه أولى من نسبته إلى ما هو بمعنى جزأين أحدهما عامل والآخر جزء غير عامل، مراعاة أقوى المناسبتين أولى من مراعاة أضعفهما، حمل الشيء على ما هو من نوعه أولى، الحمل على الأكثر أولى من الحمل على الأقل، القياس على الراجح العناية أولى من القياس على المرجوحها، اعتبار ما لا يتغير وصلًا ولا وقفًا أولى من اعتبار ما يتغير وقفًا، الأكثر اطّرادًا أولى من غيره.

٢:٣: المظهر الثاني من مظاهر إقامة العدل عَدَمُ الجَوْر

قد ينهض الإجراء ويتحقّق المقتضِي ويتخلّف المقتضَى، وغالبًا ما يكون ذلك لأحد ثلاثة أمور:

١. خوفُ الحَيْف المؤدّي إلى اللبس، ومن أمثلته: عدم الإعلال في نحو: هوى وكوى وحيي وعيي، مع تحرك الواو وانفتاح ما قبلها وتحرك الياء وانفتاح ما قبلها.

٢. خوفُ الحَيْف مع أمن اللبس، ومن أمثلته: تحريك الواو والياء في نحو: تَخْشَوُنَّ، وتَخْشَينَّ، وعدم حذفها لالتقاء الساكنين، مع أمن اللّبس فضمّة شين تخْشَوُنّ تدلّ على الواو حال حذفها لالتقاء الساكنين، وكذا كسرة شين تخْشَينَّ تدلّ على الياء حال حذفها لالتقاء الساكنين.

٣. خوف التأدية إلى ما فرّوا منه من الثقل أو عدم النظير أو مخالفة سنن العربية.

٣:٣: المظهر الثالث من مظاهر إقامة العدل جبر الكسر

ومن صوره:

أ- التعويض: ومن أحرف العوض:[١] ما، التنوين، التاء، همزة الوصل، أل، على، عن، في، الميم المشدّدة، الألف، الشين والسين، لا، الفاء الرابطة للجواب، اللام، الواو والنون رفعًا والياء والنون نصبًا وجرًّا، الألف والواو والياء في الأسماء الستّة، أدوات النداء، الهاء في نحو: أيّها، واو رُبّ، أمّا، قد والسين وسوف ولو ولم ولن ولا في خبر أنْ المخفّفة، ها والهمزة في القسم، حتى.

أمّا (ما) فتكون عوضًا في ثلاثة مواضع:

أحدها: أن تكون عوضًا عن كان المحذوفة في نحو قولهم: أمّا أنتَ منطلقًا انطلقتُ، والأصل: انطلقتُ لأنْ كنتَ منطلقًا، فقدّم المفعول له للاختصاص، وحذف الجار وكان للاختصار، وجيء بما للتعويض، وأدغمت النون للتقارب. قال السخاوي في تنوير الدياجي في تفسير الأحاجي: ولهذا لا يجوز إظهار الفعل معها عند سيبويه، وإن جعلت ما توكيدًا، لم يمتنع إظهار الفعل وهو قول المبرّد.

وثانيها: أن تكون عوضًا عن حذف كان مع اسمها وخبرها، وذلك في نحو قولهم: افعل هذا إمّا لا، وأصله: إن كنت لا تفعل غيره. ذكره السخاوي كذلك.

وثالثها: أن تكون عوضًا من الإضافة كقولهم: حيثما وإذما، فـ (ما) فيهما عوض من الإضافة، لأنه لما قُصد الجزم بهما قُطعا عن الإضافة، وجيء بما عوضًا منها. ذكره ابن جني.

وأمّا التنوين فعوض عن الياء لامَ الكلمة في نحو: قاضٍ، وعوض عن المضاف إليه في نحو: بعضٍ وكلٍّ وقبلٍ وبعدٍ، وعوض عن جملة في نحو: حينئذٍ ويومئذٍ. وفي باب جوارٍ وغواشٍ يقال فيه حالة النصب: رأيت جواريَ وغواشيَ بمنع الصرف

١ معظم ما ذكرته هنا من أحرف العوض مستفاد من الأشباه والنظائر للسيوطي ١/٣٠٧ – ٣١٩، بالإضافة إلى مصنفات حروف المعاني.

بلا خلاف لخفّة الفتحة على الياء، وفى حالة الرفع والجرّ تحذَف ياؤه ويلحقه التنوين، والأصحّ أنه عوض من الياء؛ ولذا لا يجتمعان.

وأمّا التاء المفتوحة ففي نحو: قولهم في النداء: يا أبت ويا أمت، التاء فيه عوض من ياء الإضافة، ولذا لا يُجمع بينهما.

وفي أُخت وبِنت وهَنت جاءت عوضًا عن لام الكلمة المحذوفة، ولذلك لا يجتمعان أيضًا.

وأمّا التاء المربوطة ففي نحو: سَعةٍ وكُرة وعِدة، جاءت التاء عوضًا عن الواو المحذوفة.

وفي نحو زنادقة الهاء فيه عوض من الياء في زناديق؛ ولذلك لا يجتمعان، ومثله دجاجلة وجبابرة وما أشبه ذلك.

وأمّا ألف الوصل ففي نحو: اسم واست وابن.

وأمّا أل فتكون عوضًا في لفظ الآن، وفي لفظ الله، وهي في نحو: المجوس عوض عن ياء النسبة، وهي عوض عن الضمير في نحو قولهم: ضرب زيد الظهر والبطن، ومررت برجل حسن الوجه، وعوض عن همزة أناس، قال ابن يعيش: الناس أصله أناس حذفوا الهمزة وصارت الألف واللام في الناس عوضًا منها ولذلك لا يجتمعان فأما قوله:

إن المنايا يطلعن على الأناس الآمنينا

فمردود لا يعرف قائله.

وأمّا (على) فتأتي زائدة للتعويض عن على مثلها محذوفة كقول الراجز:

إنّ الكريم وأبيك يعتملْ إنْ لم يجد يومًا على مَنْ يتّكلْ

قال ابن جني: أراد من (يتّكل) عليه فحذف عليه وزاد على قبل (من) عوضًا.

وأمّا عن فتأتي زائدة للتعويض من أخرى محذوفة، كقوله:

أتجزع أنْ نفسٌ أتاها حِمامها فهلّا التي عن بين جنبيك تدفع

قال ابن جني: أراد فهلّا تدفع عن التي بين جنبيك، فحذفت (عن) من أول الموصول وزيدت بعده.

وأمّا (في) فتزاد عوضًا من في أخرى محذوفة، كقولك ضربتُ فيمن رغبتَ، أصله ضربت من رغبت فيه، أجازه ابن مالك وحُدَه بالقياس على نحو قوله:

ولا يُؤاتيك فيما ناب من حدث إلّا أخو ثقة فانظر بمن تثق

على حمله على ظاهره.

وأمّا (الميم المشدّدة) فجاءت عوضًا عن أداة النداء في اللهمّ، ولذلك حكموا بشذوذها في قول الراجز:

إني إذا ما حدثٌ ألمّا أقول يا اللهمَّ يا اللهمَّا

لأن فيه جمعًا بين العوض والمعوض عنه.

وأمّا الألف ففي نحو: يماني وشآمي وتهامي، بياء خفيفة في آخره، والألف فيه عوض من إحدى ياءي النسب، ولذا لا يجمع بينهما.

وفي (حيّهلا) و (أنا)، قال أبو حيان: قد نابت الألف عن هاء السكت في الوقف في بعض المواضع وذلك في حيّهل وأنا، قالوا: حيّهلهْ وحيّهلْ وحيّهلا، والهاء الأصل والألف كأنها عوض عنها، وأما (أنا) فسمِع فيه أنهْ بالهاء، ووقف عليه أيضًا بالألف فقالوا أنا، وليست الألف من الضمير خلافًا للكوفيين، وإذ لو كانت منه، لقلت في الوقف عليه أناهْ، كما قلت في الوقف على هذا هذاهْ.

وأمّا (الشين) و (السين) فقد قال أبو حيان: يختصّ كاف ضمير الخطاب في المؤنث بلحوق شين عند العرب، وسين عند بعضهم في الوقف، وذلك عوض من الهاء؛ فلذلك لا يجتمعان.

وأمّا (لا) فقد قال الكوفيون: لولا في قولك: لولا زيد لأكرمتك، أصلها لو والتقدير: لو لم يمنعني زيد من إكرامك لأكرمتك، إلا أنهم حذفوا الفعل تخفيفًا، وزادوا لا عوضًا فصار بمنزلة حرف واحد، وصار هذا بمنزلة قولك: أمّا أنت منطلقًا، فحذفوا الفعل وزادوا (ما) عوضًا من الفعل.

قالوا: والذي يدلُّ على أنها عوض أنهم لا يجمعون بينها وبين الفعل لئلا يجمع بين العوض والمعوّض منه.

وأمّا (الفاء الرابطة للجواب) فقال أبو حيان في التذييل والتكميل شرح التسهيل: لا يجوز أن يُجمع بين إذا الفجائية والفاء الرابطة للجواب نحو إن تقم فإذا زيد قائم؛ لأنها عوض منها فلا يجتمعان.

وأمّا اللام فقال في البسيط: تصحب اللام اسم الإشارة فيقال ذلك، وهي عوض من حرف التنبيه للدلالة على تحقّق المشار إليه، ولذلك لا يجوز الجمع بينهما فيقال: هذالك، لئلا يجمع بين العوض والمعوّض منه، بخلاف الكاف فإنه يجوز الجمع بينهما لعدم العوض.

وقال ابن يعيش: قال الخليل: اللام في المستغاث بدل اللاحقة في الندبة آخر الاسم، من نحو: يا زيداه؛ ولذلك يتعاقبان فلا تدخل اللام مع ألف الندبة ومجراهما واحد لأنك لا تدعو واحدًا منهما ليستجيب في الحال كما في النداء.

وأمّا الواو والنون فذكر الزمخشري في الأحاجي أنّ نحو قولهم سِنون وقُلون وأرضون وحرون جمع حرة جعلوا الجمع بالواو والنون رفعًا وبالياء والنون نصبًا وجرًّا عوضًا من المحذوف فيها من لامها المحذوفة أو حرف تأنيث.

وقال في البسيط: سنة حذف لامها وجعل جمعها بالواو والنون عوضًا من عود لامها فيقال سنون، فإذا جُمعت على سنوات عادت اللام لأنه قياس جمعها وليس عوضًا، وأما قلة فتجمع على قلون وقلات ولا تعود لامها في الجمعين، لأن علامتها كالعوض من لامها بخلاف جمعها على قلى، وكذا هنة تجمع على هنوات ولا تعود اللام؛ لأن الألف والتاء صارا كالعوض، وكذا فئة وفئات وشية وشيات ورئة ورئات

ومئة ومئون ومئات ونحو ذلك.

وقال ابن فلاح في المغني: سمعت ألفاظ مجموعة جمع التصحيح جبرًا لها لما دخلها من الوهن، بحذف لام أو تاء التأنيث أو إدغام، قالوا سنة وسنون، وقلة وقلون، وبرة وبرون، وثبة وثبون، وكرة وكرون، ورئة ورئون، ومئة ومئون، وأرض وأرضون، وحرة وحرون، وهذا يتوقف على السماع لا مجال للقياس فيه، وقد غيّروا بنية بعضه إشعارًا بعدم أصالته في هذا الجمع فكسروا أول سنين وكسروا وضموا أول ثبين وكرين، وقد قيل إن جمعها ليس عوضًا عن تاء التأنيث؛ بل لأنها عندهم جارية مجرى من يعقل، وقد كثر التعويض من حذف اللام لقوّة طلب الكلمة للامها الذي هو من سِنْخها، ولم يوجد التعويض في محذوف التاء إلا في أرض ليكون الزائد في قوّة الأصلي في المراعاة والطلب.

وقال ابن يعيش: إذا قلت رأيت القوم أجمعين كان في تقدير رأيت القوم جميعَهم، وكان يجب أن تقول: جاء القوم كلهم أجمعُهم أكتعُهم أبصعُهم، فحذفوا المضاف إليه وعوّضوا من ذلك الجمع بالواو والنون، فصارت الكلمة بذلك الجمع يُراد بها المضاف والمضاف إليه، ولهذا لم يَجرين على نكرة وصار ذلك كجمعهم أرضًا على أرضين عوضًا من تاء التأنيث.

وأمّا الألف والواو والياء في الأسماء الستّة فذكره ابن يعيش في شرح المفصل؛ أنها حذفت لاماتها في حال إفرادها وجعل إعرابها بالحروف كالعوض من لامتها.

وأمّا أحرف النداء فقد ذهب معظم النحاة إلى أن الناصب للمنادى فعل مضمر تقديره: أنادي زيدًا أو أدعو ونحو ذلك، ولا يجوز إظهار ذلك ولا التلفُّظ به لأن أدوات النداء قد نابت عنه.

وأمّا الهاء في نحو أيّها وأيّتها فقد قال ابن يعيش: هاء التنبيه في (يا أيها الرجل) زيدت لازمة عوضًا ممّا حذِف منها، والذي حذِف منها الإضافة في قولك: أي الرجلين، والصلةُ التي في نظيرتها وهي (مَن) ألا ترى أنك إذا ناديت (مَن) قلت: يا مَن أبوه قائم ويا مَن في الدار.

وأمّا (واو رُبَّ) فقال ابن يعيش: واو ربّ الخفض في الحقيقة ليس بها بل بربّ المقدرة، لأن الواو عطف وحرف العطف لا يخفض وإنّما هي نائبة في اللفظ عن ربّ.

وأمّا (أمّا) في قولهم أمّا زيد فمنطلق، فقد جعلت عوضًا عن مهما يكن من شيء، ولهذا لا يذكَر الفعل بعدها. ذكره السخاوي.

وأمّا قد والسين وسوف ولو ولم ولن ولا، فجعلت عوضًا ممّا سقط من أنْ المفتوحة المخففَّة إذا دخلت على الفعل المتصرّف غير الدعائي، فإذا عاد الساقط زال العوض. ذكره الزمخشري في الأحاجي.

وأمّا (ها) و (الهمزة) في القسم فقال ابن جني في سر الصناعة: أما قولهم: لا ها اللهِ فإن (ها) صارت عندهم عوضًا من الواو، ألا تراها لا تجتمع معها كما صارت همزة الاستفهام في: أللهِ إنك لقائم عوضًا من الواو.

وقال الشلوبين في شرح الجزولية: أما آلله بالمدّ فعلى أن همزة الاستفهام صارت عوضًا من حرف القسم، ودليل كونها عوضًا أنه لا يجمع بينهما وبين حرف القسم لا تقول: أو الله لأفعلنّ.

وقال ابن القوَّاس في شرح الدرة: قد عوّضوا عن الواو في القسم ثلاثة أحرف: هاء التنبيه وألف الاستفهام وقطع همزة الوصل فجرُّوا بها لنيابتها عنها بدليل امتناع الجمع بين هذه الأحرف وبينها.

وأمّا (حتّى) فقال ابن إياز: لا يجوز إظهار أنْ الناصبة بعد حتى لأن حتى جعلت عوضًا منها، فلا يجوز إظهارها؛ لئلا يكون جمعًا بين العوض والمعوض منه.

ب- وتقوية الضعف: ومن ذلك إلحاق هاء السكت في آخر نحو: قِهْ وعِهْ.

٤:٣: المظهر الرابع من مظاهر إقامة العدل: التسوية

ومن مظاهر ذلك:

التصحيحُ للتصحيح: كتصحيح حَوَلٍ لتصحيح حَوِلَ، وتصحيحِ اعورّ لتصحيح عَوِرَ.

الإعلالُ للإعلال: كالإعلال في قائل وبائع للإعلال في قالَ وباعَ.

الحذفُ للحذف: كالحذف في عِدَة للحذف في تَعِدُ.

والتسويةُ في الحكم فيما تساوى فيه شيئان: كتساويهما في الأصالة أو الفرعية أو الزيادة أو القوّة أو الضعف أو الحركة أو الصفة.

والتسوية في الحكم فيما تشابه فيه شيئان: كالتسوية بين الزائد وشبيهه في جواز حذف الآخر أو ما قبله إن أشبه الزائد في الخماسي مصغّرًا، أو مكسّرًا، كما في تصغير أو تكسير نحو فرزدق.

وكالتسوية بين الصحيح وشبيهه: وذلك في عدم الحذف من يَسُرَ ويَنِعَ لشبهه بالصحيح بخلاف وعد وورث.

وكالتسوية بين اللفظ والمعنى: في لزوم الضم في ماضي ومضارع فعُل للزومه في العمل والمعنى، وكالتحريك في طَيَرَان وجَوَلَان وحَيَدى وجَمَزى وعدم الإعلال للدلالة بالحركة في الحرف على الحركة في المعنى.

والثامن من مظاهر التسوية طرد الباب لعلَّة جامعة أو غاية مقصودة: كالتسوية في الحذف من نَعِد وتَعِد وأَعِد للحذف من يَعِد، وبين أُكرم وأخواته في حذف الهمزة، وقاضٍ وجوارٍ في حذف الياء.

والتاسع منها الحمل والقياس: على الأصل أو الفرع أو النظير أو الضدّ.

٤: القاعدة الكبرى الرابعة: الاطّراد

وهذه الأخيرة هي مِصْداقُ الثلاثة الأُول، فإنّ اطّراد التماس الخفَّة في جميع أساليب العربية ومفرداتها، والعناية بالبيان ودفع اللبس، مع تنزيل كلٍّ منزلته التي هي له، ومراعاة العدل صوتيًا وبنيويًا وتركيبيًا ولغويًا، ممّا استغنى عن الدليل.

ولعلَّ الذهن سينصرف إلى المطّرد الذي يقابل الشاذّ، وهما من أوصاف المسموع، وإلى القسمة الرباعية لهما، وهي مطّرد قياسًا واستعمالًا، ومطّرد قياسًا

شاذّ استعمالًا، ومطّرد استعمالًا شاذّ قياسًا، وشاذّ قياسًا واستعمالًا.[1]

نعم، هذا وشيء آخر معه، وهو أن النحاة حينما قعّدوا القواعد على وفق ما اطّرد من كلام العرب، فإن هذا المطّرد في كلامهم خاضع لظواهر كبرى في لغتهم منصاعةٍ لأصولٍ ضابطةٍ وقواعدَ حاكمةٍ، فأنت لن ترى في العربية فاعلًا إلا وهو مرفوع، ولا مفعولًا إلا وهو منصوب، ولا مجرورًا إلا وهو واحد من ثلاثة أنواعٍ لكلّ واحد منها ضوابطُه وقواعدُه، وكذا الأمر في سائر المنصوبات والمرفوعات والمجزومات، ولو نظرت إلى أيّ باب من أبواب النحو أو الصرف، لوجدته منضبطًا بأصول وقواعد هي التي أسميتُها القواعد الصغرى، فإن كان من ظواهر هذا الباب ما يشترك مع غيره من الأبواب وجدتَ هذا المشترك محكومًا بأصول تضبط المشترك بين الأبواب، وهي التي أسميتُها القواعد الكلية.

ثمّ تَفكَّرْ في كلّ من الصغرى والكليّة تجدْها منقادةً للقواعد الثلاثة الأول أقصد أمن اللبس والتماس الخفة وإقامة العدل، فكأنّ هذه القاعدة الرابعة هي مجموع الثلاثة الأول، وهي دليل كُبريّتها.

وتَفكَّرْ في جميع ما يلي من أقوال النحاة، على سبيل التمثيل والتدليل والإيضاح فقط، تجدْه كذلك مطّردًا في كلِّ كلام العرب على اتساعه:

ما حقُّه الصدارة لا يعمل ما بعده فيما قبله، جزء الشيء لا يعمل فيه، المختصُّ يعمل وغير المختصِّ لا يعمل، المصغَّر لا يصغَّر، ونفي النفي إثبات، وغيره مما هو كثير جدًّا، وقد تقدَّمت الإشارة إلى شيء منه.

وتَفكَّرْ في قولهم: هذا من خصائص الأسماء أو الأفعال أو الحروف تجدْه كذلك مطّردًا.

وتَفكَّرْ في علَّة طرد الباب على وتيرة واحدة تجدْ أمثلتها وشواهدها أصعب من أن تُحصى.

---

١ فليُنظَر الاقتراح للسيوطي ٣٠.

ثم أقول: هل وجدتَ استفهامًا أو نفيًا أو شرطًا في غير الصدارة، وهل وجدت حرف جرٍّ بعد الاسم أو قبل الحرف، وهل وجدت مبتدأً أو صاحب حال نكرة بلا مسوّغ، وهل وجدتَ تمييزًا إلا وهو نكرة، وهل وجدتَ ماضيًا معربًا، أو أمرًا معربًا، وهكذا...

ويحكون أن عيسى بن عمر حين صنّف كتابيه اللذين هما أول ما صنّف في النحو، وهما المشار إليهما بقول القائل:

ذهب النحو جميعًا كلّه غير ما أحدث عيسى بن عمر

ذاك إكمالٌ وهذا جامعٌ فهما للناس شمس وقمر

وهما بابان صارا حكمةً وأراحا من قياسٍ ونظر

كان قد بناهما على الشائع المطّرد وسمّى ما سواه لغات.

قائمة المصادر والمراجع

- **الأشباه والنّظائر**، للسيوطي، ت عبد العال سالم مكرم، بيروت، دار الرِّسالة، ط١، ١٤٠٦هـ/١٩٨٥م.
- **الأصول في النحو**، لابن السراج، ت عبد الحسين الفتل، بيروت، مؤسَّسة الرِّسالة، ط١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
- **أصول النحو عند ابن مالك**، لخالد سعيد شعبان، القاهرة، مكتبة الآداب، ط٢، ٢٠٠٩م.
- **الاقتراح** للسيوطي، القاهرة، مطبعة السعادة، ط١، ١٩٧٦م.
- **أمن اللبس ووسائل الوصول إليه**، لتمام حسان، حوليات دار العلوم بالقاهرة، ١٩٦٨م/ ١٩٦٩م.
- **البيان وروائع القرآن**، لتمام حسان، القاهرة، عالم الكتب، ط١، ١٤٣١هـ/١٩٩٣م.
- **التعويض وأثره في الدراسات النحوية واللغوية**، لعبد الرحمن محمد إسماعيل، المكتبة الوقفية، ١٩٨٢م.
- **الحذف والتقدير في النحو العربي**، لعلي أبو المكارم، القاهرة، دار غريب، ط١، ٢٠٠٨م.
- **الخصائص** لابن جنّي، تحقيق محمَّد عليّ النجّار، بيروت، عالم الكتب، ط٣، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
- **دفع الثقل ورفع اللبس وأثرهما في الدرس النحوي العربي**، لعبد القادر تواتي، رسالة دكتوراه، الجزائر، جامعة مولود معمري.
- **شرح الشَّافية** للخضر اليزدي، ت حسن أحمد العثمان، بيروت، مؤسّسة الريّان، ط١.
- **شرح الشَّافية** للرّضي، ت محمَّد نور الحسن ومحمّد الزفزاف ومحمّد محيي الدِّين عبد الحميد، بيروت، دار الكتب العلميّة، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م.
- **ظاهرة التخفيف في النحو العربي**، لأحمد عفيفي، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، ١٩٩٦م.
- **ظاهرة التعويض في العربية وما حمل عليها من المسائل**، لعبد الفتاح أحمد الحموز، دار عمار، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
- **العربية والغموض**، لحلمي خليل، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، ط١، ١٩٨٨م.
- **في بناء الجملة**، لمحمد حماسة عبد اللطيف، الكويت، ١٩٨٢م.
- **القرائن بين اللغويين والأصوليين** للدكتورة نادية رمضان النجار، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م.
- **القرائن الحالية وأثرها على دلالة النصّ عند الأصوليين**، لأيمن علي وخليل أبو عيد،

دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد٣٤، العدد١، ٢٠٠٧م.

- **القرائن العلائقية وأثرها في الاتساق**، لسليمان بوراس، رسالة ماجستير، الجزائر، جامعة الحاج لخضر، ٢٠٠٨م.
- **القرائن اللفظية وأثرها في التراكيب اللغوية**، لخلف مهديد، رسالة ماجستير، الجزائر، جامعة أحمد بن بلة، ٢٠١٥م.
- **القرائن النحوية والاتساق النصّي**، لسليمان بوراس، رسالة دكتوراه، الجزائر، جامعة الحاج لخضر، ٢٠١٣م.
- **الكتاب** لسيبويه، ت عبد السَّلام هارون، بيروت، عالم الكتب.
- **كثرة الاستعمال وأثرها في العربية نحوًا وصرفًا**، لإسماعيل فلاته، رسالة دكتوراه، ١٤٢٥هـ.
- **المحتسب**، لابن جنّي، ت عليّ النجدي ناصف وعبد الفتّاح شلبي، استانبول، دار سزكين، ط٢، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م. مصوّرة عن الطَّبعة الأصل.
- **المزهر في علوم اللغة**، للسيوطي، ت محمَّد أحمد جاد المولى، عليّ محمَّد البجاوي ومحمَّد أبو الفضل إبراهيم، بيروت، دار الفكر.
- **مغني اللبيب**، لابن هشام، ت محمد محيي الدين عبد الحميد.
- **مواضع اللبس عند النحاة والصرفيين**، لزين كامل الخويسكي، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، ط١، ١٩٨٩م.
- **نظام الارتباط والربط** لمصطفى حميدة، الشركة المصرية العالمية للنشر، ط١، ١٩٧١م.